

الإحكام لابن حزم

العمد الحرم واستثنى تعالى القول الطيب سلاما سلاما من قول الإثم ومن هذا الباب لا إله إلا الله واستثنى الله تعالى من جملة الآلهة التي عبدها من سوانا وليس تعالى من جنسها ولا نوعها ولا له D نوع ولا جنس أصلا وقد قال تعالى { وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا بتغاء وجه ربه الأعلى } وقال النابغة الذبياني ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب فاستثنى الفخر من المعائب وقال أيضا وقفت فيها أصيلا أسائلها عيت جوابا وما بالربع من أحد إلا الأواري لأيا ما أبينها والنوى كالحوض بالمظلومة الجلد فاستثنى الأثافي والنوى من الأحدثين وقال آخر وبلدة ليس بها أنيس إلا اليعافير وإلا العيس وقال تعالى { ولئن شئنا لنذهبن بلدي أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلا إلا رحمة من ربك إن فضله كان عليك كبيرا } فاستثنى D رحمته من الوكيل عليه الذي لا سبيل إليه فأى شيء قاله من أبى استثناء الشيء من غير جنسه في هذه الآيات وفي هذه الآي فهو قولنا وهو أنه استثناء منقطع وعطف خبر على خبر بمعنى لكن أو حتى وقد صح بلا ضرورة أن يخبر بخبر إيجاب عن واحد وبخبر نفي عن آخر ولا فرق بين أن يرد أحد الخبرين على الآخر بحرف العطف وبين أن يرد بحرف الاستثناء وقد جاء كل ذلك كما ذكرنا وبالله تعالى التوفيق